

بحار الأنوار

[87] 18. " (باب) " * " (الاحتكار والتلقى وبيع) " * * " (الحاضر للبادي والعربون)

" * 1 - ب: أبو البختري، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام أن عليا عليه السلام كان ينهي عن الحكرة في الامصار، فقال: فإنه ليس الحكرة إلا في الحنطة والشعير والتمر والزبيب والسمن (1). 2 - ل: حمزة العلوي: عن علي، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الحكرة في ستة أشياء: في الحنطة والشعير والتمر والزبيب والسمن والزيت (2). 3 - ل: أبي، عن أحمد بن إدريس، عن ابن عيسى، عن علي بن الحكم عن الخزاز، عن الثمالي قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إن الله عز وجل تطول على عباده بالحبة فسلط عليها القملة، ولولا ذلك لخزنتها الملوك كما يخزنون الذهب والفضة (3). 4 - ل: أبي، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله عز وجل تطول على عباده بثلاث ألقى عليهم الريح بعد الروح، ولولا ذلك ما دفن حميم حميما، وألقى عليهم السلوة بعد المصيبة، ولولا ذلك لانقطع النسل، وألقى على هذه البحة الدابة، ولولا ذلك لكنزتها ملوكهم كما يكنزون الذهب والفضة (4). (1) قرب

الاسناد ص 63. (2) الخصال ج 1 ص 233. (3) الخصال ج 1 ص 70 ذيل حديث. (4) الخصال ج 1 ص